



أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهِيْهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا وَسَيَّئَاتِ أَعْمَالِنَا وَأَصْلِيْ وَأَسْلَمَ عَلَى سِيدِ الْخَلْقِ
الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ وَالنَّبِيِّ الْمَبْجُولِ الْخَاتِمِ الْمَرْسُلِ الَّذِي هُوَ رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ أَمَّا بَعْدُ:
الذَّنْبُ الْمُعْتَادُ وَكَيْفَ تَعْالَجُهُ؟

قال رسول الله ﷺ: "مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ يَعْتَادُهُ الْفَقِيْهَ، أَوْ ذَنْبٌ هُوَ مُقِيمٌ عَلَيْهِ لَا يُفَارَّقُهُ حَتَّى
يُفَارَّقَ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ خَلِقَ مُفْتَنًا تَوَابًا نَسِيًّا إِذَا ذُكِرَ ذَكْرًا" إسناد صحيح رجاله ثقات، السلسلة الصحيحة 2276
من الأخطاء التي تسربت إلينا من رهبانية التصارى ورياضات البدرين وغيرهم، طلب الوصول إلى حالة السلام
ال الكاملة من الذنب ، وهذا محال .

لأن جنس الذنب لا يسلم منه بشر ، وكون المؤمن يجعل هذا غايته فهو يطلب المستحيل ، إلَّا أن يجعلها غاية
مطلوب منه تحقيق أقرب النتائج إليها .

غير أن ذلك لا يكون على حساب نسبة التقصير في ذلك إلى النفس ومن ثم فقدان الثقة بها .

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْإِنْسَانَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ وَجَعَلَ لَهُ أَجَلًا يَكْتُبُ فِي الصَّالِحَاتِ، فَمَنْ قَدِمَ عَلَى اللَّهِ بِمِيزَانِ حَسَنَاتِ
رَاجِعٌ فَهُوَ النَّاجِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، بِغَضْنَ النَّظَرِ عَمَّا وَقَعَ فِي هِنَّ سَيِّئَاتٍ إِذَا كَانَ مُوحَدًا . وَإِنَّ النَّاظِرَ إِلَى النَّصُوصِ
يَدْرِكُ بِجَلَاءِ أَنَّ مَرَادَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْعَبْدِ لَنْ يُسِّرِّ مَجْرِدُ السَّلَامَةِ مِنَ الْمُخَالَفَةِ ،

بَلْ الْمَرَادُ بِقَاءُ الْعَلَاقَةِ بَيْنِ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ بِمَعْنَى: أَنْ يَطِيعَهُ الْعَبْدُ فَيُؤْجِرُ ، وَيَذْنَبُ فَيَسْتَغْفِرُ، وَيَنْعَمُ عَلَيْهِ فِي شَكِّرِ ، وَيَقْتَرُ
عَلَيْهِ فِي دُعَاهُ وَيَطْلُبُ مِنْهُ ، وَيَضْيِقُ أَكْثَرَ فِي لَبَّاجَأُ وَيَضْطَرُّ ، وَهَكُذا .

وَلَذِكَرُ وَرْدِ فِي بَعْضِ الْآثَارِ أَنَّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ يَغْفِلُ أَوْ يَنْسِي فِي ضَيْقِ اللَّهِ عَلَيْهِ بِبَلَاءٍ ، حَتَّى يَسْمَعُ صَوْتَهُ بِالْدَّعَاءِ
وَالْالْتِجَاءِ . وَوَرْدُ أَنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ يَكْثُرُ مِنَ الذَّكْرِ وَلَا يَسْتَغْفِرُ فَيَقْدِرُ اللَّهُ عَلَيْهِ الْذَّنْبَ لِيَسْمَعُ صَوْتَهُ فِي الْاسْتَغْفارِ .
وَعَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حِينَ حَضَرَتِهِ الْوَفَاءُ :

"كَنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
[أَلَّا أَنْكُمْ تَذَنِبُونَ لَخَلْقِ اللَّهِ خَلْقًا يَذَنِبُونَ يَغْفِرُ لَهُمْ] (1).")

وَلَهُذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَلَامَتِهِ مِنَ الذَّنْبِ يَكْثُرُ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرُ، إِمَّا لِرَوْيَتِهِ تَقْصِيرًا مِنْ نَفْسِهِ فِي حَقِّ مَا يَرَى مِنْ نَعْمَةِ
الله عَلَيْهِ، أَوْ لَأَنَّهُ يَرَى مِنْ نَفْسِهِ تَقْصِيرًا فِي الذَّكْرِ خَصْوَصًا عِنْدَمَا يَدْخُلُ الْخَلَاءَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ .
وَالْمُهْمُ أَنَّهُ يَحْقِقُ الْإِرَادَةَ الْقَدِيسَةَ فِي أَنْ يَسْتَمِرَ الْعَبْدُ فِي طَلَبِ الْمَغْفِرَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، كَبِيَانُ أَنَّهُ لَا يَسْلِمُ عَبْدًا مِنْ
جَنْسِ التَّقْصِيرِ الَّذِي يَوْجِبُ طَلَبَ الْمَغْفِرَةِ ،
إِمَّا تَقْصِيرًا عَنِ الْأَكْمَلِ فِي نَظَرِهِمْ كَمَا فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ ،
أَوْ وَقْعًا فِي الذَّنْبِ كَمَا فِي حَقِّ غَيْرِهِمْ .

وَمِنَ الْحَمَاقَةِ أَنْ يَشْغُلَ الْعَبْدُ نَفْسَهُ بِالْتَّخَلُصِ مِنْ ذَنْبٍ مَعِينٍ حَتَّى يَفْوَتَهُ مِنَ الْقَرِيبَاتِ مَا يَمْحُو أَثْرَ ذَلِكَ الذَّنْبِ وَلَا يَكُونُ
لَهُ مَعْهَا أَيُّ تَأْثِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ . أَوْ حَتَّى يَقْعُدَ فِيمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي تَؤْثِرُ فَعْلَاهُ فِي النَّفْسِ وَتَرْجَحُ كَفَةَ مِيزَانِ
الْخَسَارَةِ عَلَى الْفَلَاحِ، بِسَبِيلٍ غَفْلَتِهِ عَنْهَا وَرَوْيَتِهِ لِذَنْبِ مَعِينٍ يَكْبُرُ فِي نَفْسِهِ .

وَكُلَّ ذَلِكَ بِسَبِيلِ التَّفْكِيرِ الْعَاطِفِيِّ وَالْخَيْالِيِّ ، وَالسَّعْيِ لِبَلوَغِ مَا لَمْ يَطْلُبْ مِنَ الْعَبْدِ بِلَوْغِهِ .

فَإِنَّ الْبَعْضَ يُبَتَّلِي بِعَمَلٍ قَدْ يَكُونُ شَبَهَةً وَلَمْ يَرْتُقْ لِأَنَّهُ يَكُونُ ذَنْبًا صَرِيْحًا ، لَكِنَّهُ هَذَا الْعَمَلُ يُعْتَدُ فِي مجَمِعِهِ عَلَامَةَ
غَيْرِ الْمُتَدِينِ وَشَعَارًا لِلْفَسَقَةِ ، فَيَشْغُلُهُمْ هَذَا الْفَعْلُ وَيَعْظِمُ فِي نَفْسِهِ طَلَبًا لِلتَّمَظُّهُرِ وَالشَّعَارِيَّةِ مَعَ أَنَّهُ يَقْعُدُ فِي كَبَائِرِ صَرِيْحَةِ
غَيْرِ أَنَّهَا لِيَسْتَ شَعَارًا وَمَظَهِرًا كَالْغَيْبَةِ وَالنَّسِيْمَةِ .

أَوْ بِسَبِيلِ الْحَرْصِ عَلَى الْكَمَالِ وَالسَّلَامَةِ مِنَ الذَّنْبِ وَهُوَ شَيْءٌ مُحَالٌ ، يَنْبَغِي أَنْ لَا يَشْغُلَ الْعَبْدَ نَفْسَهُ بِهِ فَيَقْعُدُ فِي
الْفَتُورِ وَالْيَأسِ ، إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ هَذَا غَايَةُ التَّدِينِ وَهُدُوفُ الْأَلْتَزَامِ بِالْدِينِ .

وَتَأْمَلُ مَعِي قَوْلَهُ ﷺ: فَسَدَّدُوا وَقَارَبُوا وَأَبْشَرُوا (2) فَإِنَّهُ مَعْنَى لَطِيفًا يَقْطَعُ الطَّمَعَ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَلْعُجَ حَقِيقَةَ
الْتَّدِينِ وَالْقِيَامِ بِحَقِيقَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، بَلِ الْمَطَالِبَ أَنْ يَسْدِدَ الْعَبْدَ وَأَنْ يَقْرَبَ فَكَانَ الْإِصَابَةُ غَيْرُ مُمْكِنَةَ ، وَلَكِنَّ كَلَّمَا كَانَ
سَهْمُ الْعَبْدِ أَقْرَبَ إِلَى الْإِصَابَةِ فَهُوَ أَقْرَبُ لِلْسَّلَامَةِ ، وَهَذَا هُوَ مَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ فَلَلَّهِ الْحَمْدُ .

فإذا وطن العبد نفسه على التوبة من الذنب كلما وقع فيه سكنت نفسه عن التطلع للوقوع في الخطأ . أو على الأقل أضفت أثر الذنب في النفس ، فالنوبة لا يقوم بوجهها شيء من الذنب والخطايا بالغاً ما بلغ ، إذا صدق العبد فيها ، وذاق قلبه حرقة الندم وألم الحسرة من زلة الذنب .

وإذا عرف ربك منك تكرار التوبة وتعاهدتها فلا أثر لذنبك بعد ذلك أبداً . وإذا عرف إبليس منك كثرة التوبة وتعاهدتها فقط وأليس منك . فأهلك إبليس بتعاهد التوبة في كل وقت وإن كثرت ، فإن الله لا يمل منها كما يمل ابن آدم ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ : [إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا وَرَبُّهَا قَالَ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبُّهَا أَذْنَبَتُ وَرَبُّهَا قَالَ أَصَبْتُ فَاغْفِرْ لِي فَقَالَ رَبُّهَا أَعْلَمُ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رِبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُهُ غَفْرَتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبُّهَا أَصَبْتُ أَخْرَى فَاغْفِرْهُ لَعَبْدِي أَنَّ لَهُ رِبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُهُ غَفْرَتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا وَرَبُّهَا قَالَ أَصَابَ ذَنْبًا أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبُّهَا أَصَبْتُ أَخْرَى فَاغْفِرْهُ لَيْ فَقَالَ أَعْلَمُ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رِبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُهُ غَفْرَتُ لِعَبْدِي ثُلَاثًا فَلَيَعْمَلْ مَا شَاءَ] (3).

قال ابن القيم رحمة الله تعالى : "شرط بعض الناس عدم معاودة الذنب ، وقال : متى عاد إليه تبيينا أن التوبة كانت باطلة غير صحيحة . والأكثرون على أن ذلك ليس بشرط وإنما صحة التوبة موقوفة على الإقلاع عن الذنب والندم عليه والغم الجازم على ترك معاودته" (4).

وفي المستدرك أن النبي ﷺ جاءه رجل فقال : "يا رسول الله أحذنا يذنب ، قال : يكتب عليه ، قال : ثم يستغفر منه ، قال : يغفر له ويُتاب عليه ، قال : فيعود فيذنب ، قال : يكتب عليه ، قال : ثم يستغفر منه ويتوسل ، قال : يغفر له ويُتاب عليه ، ولا يمل الله حتى تملوا" (5).

وعن علي قال : "خياركم كل مفتتن تواب ، قيل : فإن عاد ؟ قال : يستغفر الله ويتوسل ، قيل : فإن عاد ؟ قال : يستغفر الله ويتوسل ، قيل : فإن عاد ؟ قال : يستغفر الله ويتوسل ، قيل : حتى متى ؟ قال : حتى يكون الشيطان هو المحسور . وقيل للحسن : ألا يستحب أحذنا من ربه يستغفر من ذنبه ثم يعود ثم يستغفر ثم يعود ، فقال : ود الشيطان لو ظفر منكم بهذه ، فلا تملوا من الاستغفار" (6).

كما أن كثرة التوبة يزيل أثر الذنب في الدنيا والآخرة ، وهو ارتباط وثيق بين الله وبين العبد امتدح الله به نبي الله إبراهيم فقال : "نعم العبد إله أواب" (ص / 44).

فليس من شرط الولاية السلام من الذنب ، ولكن عدم الإصرار عليها والتوبة منها ، كما قال تعالى : "وَسَارُوا إِلَيٰ مَغْفِرَةً مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةً عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُتَّقِينَ (134) وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذَنْبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذَّنْبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يَصْرِفْ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (135)" آل عمران.

ولا أصرح من هذه الآية على أن الرجل قد يكون من المتقين بل والمحسنين ومع ذلك فقد يقع منه الذنب بل الفاحشة ولا يمنع ذلك من بلوغه مرتبة المتقين أهل الجنة ، بشرط أنه إذا فعل الفاحشة تذكر وأقلع وتاب ، فهو إذا لا يصر على المعصية مع أنه قد يقع فيها المرأة بعد المرة لكنه يتوب منها أيضاً كل ما وقع فيها .

قال ابن رجب : "وظاهر النصوص تدل على أن من تاب إلى الله توبة نصوحًا واجتمعت شروط التوبة في حقه فإنه يقطع بقبول الله توبته ، كما يقطع بقبول إسلام الكافر إذا أسلم إسلاماً صحيحاً وهذا قول الجمهور ، وكلام ابن عبد البر يدل على أنه إجماع" (7).

قال ابن الجوزي : "من هفا هفوة لم يقصدها ولم يعزم عليها قبل الفعل ، ولا عزم على العودة بعده ، ثم انته فاستغفر الله كان فعله وإن دخله عمداً في مقام خطأ ، مثل أن يعرض له مستحسن (8)" فيغلبه الطبع فيطلق النظر ، فإذا انته لنفسه ندم على فعله ، فقام الندم بغسل الأوساخ التي كأنها غلطة لم تقصد ، فهذا معنى قوله تعالى : {إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبَصِّرُونَ} الأعراف : 201 . فاما المداوم على تلك النّظر المردد لها ، المتصرّ عليها ، فكأنه في مقام متعمّد للتهيي مبارز بالخلاف ، فالغفو وبعد عنه بمقدار إصراره (9)"

أكثر من الاستغفار

قد يضعف إيمان المؤمن عن التوبة من ذنب معين ، أو لربما لا تساعده ظروف حياته على الإقلاع عن هذا الذنب . وإذا كان الحال هكذا فلا ينبغي للمؤمن أن يعجز عن الاستغفار ، فالاستغفار من أسباب المغفرة ، ومن وسائل تخفيف أثر الذنب ، وهذا ليس بمستكر . فالاستغفار المقربون بالتوبة له شأن آخر ، لأنّ من تاب من الذنب توبه

مكتملة الشرائط وجبت له من الله المغفرة . وأما الاستغفار دون إقلال عن الذنب فإنه وإن كان أقل درجة لكن لا يُعد العبد منه فائدة ، لأنّه تعرّض بالدعاء لنيل رحمة الله تعالى ومغفرته للذنب . والسلف رحمهم الله قرروا وبنّهوا أنّ مجرد الاستغفار دون الإقلال عن الذنب أو العزم عليه ليس التوبيه التي وعد الله عليها بالمغفرة .

وبيانه أن الاستغفار درجات:

أولاً : الاستغفار المقربون بالتوبيه وهي أعلاها، ومنذهب أهل السنة الجزم بترتّب المغفرة على الاستغفار المقربون بالتوبيه للنّصوص المتّوافرة على ذلك ،

ومنها قوله **⊗** : (التائب من الذنب كمن لا ذنب له) (10).

قال ابن رجب : فالاستغفار التام الموجب للمغفرة هو ما قارن عدم الإصرار كما مدح الله أهله ووعدهم المغفرة .. وهو حينئذ توبيه نصوح (11).

الثانية : الاستغفار بالقلب واللسان من الذنب لكن دون أن يقترن به توبيه أو عزم على الإقلال ، وهذه أدنى من التي قبلها لكنّها ممحومة . وهي واقعة يقع فيها كثير من الناس ، فهو إذا واقع ذنباً لامته نفسه فيستغفر ويدعوه الله أن يغفر له لكن لا يقارن ذلك عزمه على الإقلال لضعف إيمانه وشدة تعلق قلبه بالذنب ، أو لغفلته عن التوبيه ، قال شيخ الإسلام رحمة الله : فإن الاستغفار هو طلب المغفرة وهو من جنس الدعاء والسؤال ، وهو مقربون بالتوبيه في الغالب وأمامور به ، لكن قد يتوب الإنسان ولا يدعوه ، وقد يدعوه ولا يتوب.

وساق حديث أبي هريرة المتقدم : "... علم عبدي أن له رياً يغفر الذنب ويأخذ به ، أشهدكم أنني قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء" (12).

ثم قال : "والتوبيه تمحو جميع السيّئات ، ... وأما الاستغفار بدون التوبيه فهذا لا يستلزم المغفرة ، ولكن هو سبب من الأسباب" (13).

الثالثة : الاستغفار العام باللسان دون القلب ، لكن بدون توبيه من ذنب معين أو إقلال عنه ،

قال ابن رجب : " وإن قال بلسانه : أستغفر الله وهو غير مقلع بقلبه فهو داع لله بالمغفرة كما يقول : اللهم اغفر لي ، وهو حسن وقد يرجى له الإجابة ، وأما من قال : توبيه الكذابين فمراده أنه ليس بتوبيه كما يعتقد بعض الناس ، وهذا حق ، فإن التوبيه لا تكون مع الإصرار" (14).

وقال : "ومجرد قول القائل : اللهم اغفر لي طلب للمغفرة ودعاء بها ، فيكون حكمه حكم سائر الدعاء إن شاء أجابه وغفر لصاحبه ، لا سيما إذا خرج من قلب منكسر بالذنب وصادف ساعة من ساعات الإجابة كالأسحار وأدبارات الصّلوات .

ويُروى عن لقمان عليه السلام أنه قال لابنه : يابني عود لسانك : اللهم اغفر لي فإن لله ساعات لا يرد فيها سائلًا .
وقال الحسن : أكثروا من الاستغفار في بيوتكم وعلى موائدكم وفي طرقكم وفي اسواقكم وفي مجالسكم وأينما كنت فلأنكم لا تدررون متى تنزل المغفرة" (15).

لقد تعهد إبليس أن يكسر نفس ابن آدم ويدلّها بالمعصية ، وإذا كان كذلك فما من شيء أشدّ عليه في حال المعصية من أن يستغفر العاصي ، قال الحسن رحمة الله تعالى : بلغنا أن إبليس قال : سولت لأمة محمد **⊗** العاصي ، فقصموا ظهري بالاستغفار . (16)

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ نَكُونَ مِنَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ التَّاثِبِينَ لَهُ فِي الظَّلَالِ وَالنَّهَارِ . وَأَصْلَى وَاسْلَمَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَاصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ يَأْسِحَانَ إِلَيْيَّ يَوْمَ الدِّينِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

=====

1. أخرجه مسلم في التوبيه ح 2748.

2. رواه البخاري في صحيحه في كتاب الرّقاق بباب قول النبي ﷺ (لو تعلمون ما أعلم) عن أبي هريرة وأنس رضي الله عنهما .

3. أخرجه البخاري في التوحيد 7507 ومسلم في التوبيه ح 8572.

4. مدارج السالكين 1 / 301 .

5. المستدرك 1 / 59 وصححه ووافقه الذهبي .

6. جامع العلوم والحكم / 1 414-514 .

7. جامع العلوم والحكم / 1 418 .

8. يقصد امرأة حسناً .

9. صيد الخاطر ص 861 .

10. أخرجه ابن ماجة برقم 4250 والطبراني في الكبير 1028 وأبو نعيم في الحلية 4 / 210 وغيرهم ، وفي سنته ضعف ، وحسنه الحافظ بشواهده كما في المقاصد للسعدي ص 152 .

11. شرح الأربعين 2 / 410 .

12. تقدم .

13. منهاج السنة 6 / 012-212 .

14. جامع العلوم والحكم 2 / 410 .

15. جامع العلوم والحكم 2 / 408 .

16. الإحياء للغزالى 1 / 153 .

كاتب المقالة:

01/11/2010 : تاريخ النشر

من موقع الشيخ محمد فرج الأصفدر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com